

## 6672- حكم دفع قيمة الأضحية للجمعية ل تقوم بذلك | الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

آآ ايضا يقول يا شيخ آآ اذا دفعت للجمعية الخيرية آآ مبلغ الشراء يا شيخ الاضحية وتوزيع ذلك على طريقتهم هذا تحويل للنسك  
والاضحية الى صدقة وهذا كما اشرنا هذا - [00:00:03](#)

لا ينبغي للمسلم والمسلم يقيم هذه الشعيرة ويضحي عنه وعن اهل بيته ويتصدق ايضا يجمع بين الحسنين نعم - [00:00:23](#)